الأمم المتحدة

E/CN.6/2007/NGO/40

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
4 January 2007
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة الحادية والخمسون

٢٦ شباط/فبراير – ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

البند ٣ (أ) '١' من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة

بيان مقدم من الصندوق المسيحي للطفولة، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦.

* E/CN.6/2007/1.

180107 180107 06-68619 (A)

البيان

البنات المرتبطات بالقوات والمجموعات المسلحة

يتيح الموضوع الذي تعالجه لجنة وضع المرأة هذا العام، ''القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة''، فرصة سانحة لتناول المسائل والشواغل المتعلقة بالبنات المرتبطات بالقوات والمجموعات المسلحة (''البنات المجندات''). ونحن نعترف بارتفاع درجة الوعي على الصعيد العالمي بالأطفال المجندين الذين تستخدمهم القوات والمجموعات المسلحة. ونشيد بجهود مكتب ممثل الأمين العام للأطفال والصراعات المسلحة، ومنظمة اليونيسيف، والمجتمع المدني، في مجال دعوتهم لحقوق الإنسان الخاصة بالأطفال المجندين. وعلاوة على ذلك، شجعَنا إعداد معايير دولية، من قبيل البروتوكول الاختياري المتعلق بالأطفال والصراعات المسلحة، والمحكمة الجنائية الدولية، وقرار مجلس الأمن ١٦١٢، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ المتعلقة بأسوأ أشكال عمل الأطفال، والميثاق الأفريقي بشأن حقوق الطفل ورفاهه. بيد أن القلق ينتابنا لأن الانتباه الذي يتركز على احتياجات وشواغل البنات المجندات تحديدا قليل نسبيا. فما أكثر أن يغض الطرف عن وجودهن في حالات الصراع وما بعد الصراع. وتعتبر الفتيات المجندات أشد الفئات ضعفا في حالات الصراع المسلح، ليس فقط بسبب أعمارهن بل ولارتفاع معدلات المخاطرة بأن يتعرضن للتمييز والعنف القائم على نوع الجنس والوصمة الاجتماعية التي تلحق بهن أثناء الصراع وبعده.

وتظل البنات المجندات غير باديات للعيان بسبب أن دورهن كمجندات يأخذ أشكالا شتى ولا يعترف به. فهو قد يشمل أي نوع من الأعمال التالية: القتال بالسلاح، والتدريب على القتال، وتطهير الألغام، والتجسس والعمل كمخبرات، والزواج القسري، والأمومة المبكرة، والاسترقاق لأغراض الجنس، والعمل بالتمريض، والقيام بأعمال السلب، والعمل كساعيات، وجمع الطعام/طهيه. ويتم تجنيد البنات بصورة منهجية ويستخدمن لأغراض محددة – كالتسلل عبر النقاط الأمنية، وحمل الأثقال في صمت، أو الاسترقاق للأغراض الجنسية. وكثيرا ما تظل البنات اللاتي يؤدين هذه الأدوار المتنوعة بعيدات عن أنظار الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والوكالات الإنسانية. ويجب على الحكومات والمانحين ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات العون الإنساني افتراض وجود البنات المجندات في جميع حالات الصراع المسلح.

وأدت البرامج التقليدية للتسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج إلى تقليل فعالية الحماية التي توفر للبنات المجندات وتعويق تنمية احتياجاتهن كفتيات. إذ إنه حتى إن وجدت برامج لإعادة التأهيل فإن البنات يتفادين هذه البرامج بسبب طبيعتها الفاضحة. فهي تعرِّض

البنات المجندات وأطفالهن إلى المزيد من العار والنبذ الاجتماعي. وبالإضافة إلى ذلك، تمتنع الكثيرات من البنات المجندات عن الالتحاق بالبرامج التقليدية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بسبب عدم مراعاة بيئتها لعامل السن وللفوارق بين الجنسين. وقد اتخذت بعض الخطوات تجاه تحسين هذه البرامج، كتعيين إدارة عمليات حفظ السلام لموظفين معنيين بحماية الأطفال في البعثات، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥، الذي يدعو إلى المزيد من إدماج البعد الجنساني في عمليات حفظ السلام وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ويستدعي إحراز التقدم إقامة آليات أفضل للتنفيذ والرصد فيما يتعلق بالبنات المجندات في حالات الصراع وعمليات التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج. ويتعين على الحكومات ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات العون الإنساني كفالة معالجة عمليات وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لحالات الاختطاف والزواج القسري والدعارة والأمومة المبكرة، التي تتعرض لها البنات المجندات والتي ترتبط بنوع الجنس وتتسم بحساسيتها الشديدة، بالإضافة إلى أدوارهن في الصراع المسلح.

ورسمت اتفاقية حقوق الطفل وإعلان ومنهاج عمل بيجين الخطوط العريضة الهامة لتوفير الحماية، والمبادئ التوجيهية للرعاية النفسانية الاجتماعية التي تقدم للبنات، اللاتي يتم التغاضي عنهن في برامج إعادة التأهيل التي تعقب الصراعات:

فيتعين أن تتخذ الدول الأطراف كل التدابير المناسبة لتشجيع التأهيل البدني والنفسي وإعادة الاندماج الاجتماعي للطفل الذي يقع ضحية أي شكل من أشكال الإهمال أو الاستغلال، أو الإساءة أو التعذيب أو أي شكل آخر من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أو المنازعات المسلحة، ويجري هذا التأهيل وإعادة الاندماج هذه في بيئة تعزز صحة الطفل واحترامه لذاته وكرامته (اتفاقية حقوق الطفل، المادة ٣٩).

ويتعين تطوير ونشر البحوث عن الآثار المادية والنفسية والاقتصادية والاجتماعية المترتبة على النزاعات المسلحة بالنسبة للمرأة، ولا سيما الشابات والفتيات، بغية وضع سياسات وبرامج من أجل التصدي لعواقب النزاعات. (إعلان ومنهاج عمل بيجين، هاء - ٤، ١٤٦ (ج)).

وتعني الاستفادة من هذه التوصيات إعادة صياغة البرامج التقليدية للتسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج بغية تضمينها نهجا أكثر شمولا للوقاية والإفراج والإدماج. ومن الضروري أن تكون هناك برامج للوقاية والإفراج والإدماج قائمة على نوع الجنس، بغية منع استمرار الأذى الذي يلحقه الرجال والأولاد بالبنات المجندات وأطفالهن، فضلا عن إيلاء الاهتمام للمسائل المرتبطة بنوع الجنس. ونحن نقترح التوصيات التالية، كخطوات ضرورية

لحماية البنات المجندات وإنهاء عدم ظهورهن للعيان وافتقارهن لإمكانية الوصول إلى برامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج. ويتعين أن يعاد تقييم برامج التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج والبرامج الإنسانية التي تعقب الصراعات، كي تشمل ما يلي:

الوقاية

- ينبغي تنفيذ عملية تحليل إلزامية لسرعة التأثر.
- يتعين أن تستند البحوث إلى الممارسة الفعلية.
- ينبغي أن تتضمن الوقاية سياسة للوقاية تتسم بالشمول على جميع المستويات، ابتداء من المستوى العائلي وحتى المستوى المجتمعي.
- ينبغي تمويل وإجراء دراسات جنسانية مقارنة بغية توثيق استجابات ونتائج البرامج المستندة إلى المجتمعات المحلية، فيما يتعلق بإعادة إدماج البنات المجندات وأطفالهن، فضلا عن دمج البعد الجنساني والصحة الإنجابية وتحليلات السوق والمهارات المهنية ومهارات الأعمال والمسائل السكانية في برامج الوقاية والإفراج والإدماج.
- تدريب القائمين على تنفيذ برامج الوقاية والإفراج والإدماج وبناة السلام (ويشمل ذلك المعنيين برصد الحماية).
- إنهاء الإفلات من العقاب بالنسبة لمن يجندون الأطفال.
- تقديم خيارات حياتية إيجابية للبنات والشباب، كفرص العمالة والتعليم.

الإفراج

- ينبغي الكف عن افتراض عدم وجود بنات مجندات حتى وإن أنكرت المجموعات المسلحة مشاركتهن.
- ينبغي توفير بيئة آمنة للبنات بغية الاعتراف بأدوارهن كمجندات.
- ينبغي إشراك البنات في عملية تحديد كيفية الإفراج عنهن من الخدمة في القوات والمجموعات المسلحة.

الإدماج

- توفير برامج إعادة إدماج تستند إلى المجتمعات المحلية وتتسم بمراعاة الفوارق بين الجنسين. وينبغي أن تشمل هذه البرامج حل الصراعات والحوار وعمليات الوساطة

بين العائلات والطوائف. كما ينبغي أن تدرج فيها إجراءات لإعادة الإدماج الاجتماعي أو إجراءات عدلية لإصلاح الضرر بغية منع وصمة العار الاجتماعية. وينبغي إشراك البنات وزعماء المجتمعات المحلية في عملية إيجاد الحلول المتعلقة بإعادة الإدماج والإجراءات العدلية لإصلاح الضرر.

- ينبغي أن تسلم برامج الإدماج بأن البنات لا يشكلن فئة لا فوارق بينها – فقد تكون البنت في موقع القيادة أو تعمل كحاملة أثقال. وينبغي أن تعترف هذه البرامج بالمهارات المكتسبة داخل المجموعات المسلحة وأن تتيح للبنات مجالات اختيار أو بدائل مختلفة فيما يتعلق بأنشطة وطرائق إعادة إدماجهن.

- تنبغي الاستفادة من جَلَد البنات المجندات، من خلال إسماع أصواتهن وإشراكهن في عمليات إعادة التأهيل.

- ينبغي تنظيم عمليات تدريب لرفع درجة وعي المسؤولين في الحكومات وبناة السلام والمجتمعات المحلية بعمليات إعادة التأهيل التي تعقب الصراعات. وينبغي أن تشمل هذه التدريبات الشخصيات البارزة المعترف بها كالزعماء الدينيين وممارسي الطقوس التقليدية، والعاملين في مجال الخدمات الصحية وغيرهم.

- يتفاقم عجز البنات المجندات وأطفالهن عند العودة إلى الاندماج في المجتمع بسبب افتقارهن لإمكانية الحصول على التعليم والرعاية الصحية، نتيجة العار الذي يلحق بهن في المجتمعات المحلية، أو تخلي أسرهن أو ''أزواجهن'' عنهن، ويمكن أن تتفاقم الحالة أكثر حينما تصبح الفتاة أماً عزباء. وينبغي أن يشمل الإدماج الاحتياجات الشاملة للبنات المجندات كالرعاية الطبية التي تشمل العلاجات التقليدية والرعاية النفسانية الاجتماعية والطقوس الروحية غير الخطيرة، وتأسيس وكالات معنية بالأطفال. وينبغي عدم نسيان فرص التوظيف والتدريب ومحو الأمية والتعليم، أثناء عملية الإدماج. فمن شأن هذه التدابير أن تحول دون استمرار التجنيد الإجباري في المجموعات المسلحة. ويعتبر إخراج البنات المجندات من حالة الفقر عاملا حاسما في نجاح إدماج الأطفال في المجتمع.

- ينبغي تأسيس شراكات مع المنظمات غير الحكومية ومجموعات المجتمعات المحلية بغية وضع برامج أكثر فعالية للإدماج.

- تعتبر إمكانية الحصول على الرعاية الصحية مسألة جوهرية بسبب كثرة تعرض البنات للعنف القائم على نوع الجنس. وترتفع مخاطر تعرض البنات المجندات للإصابة بمرض الناسور، والأمراض المعدية المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، وفيروس نقص

المناعة البشرية/الإيدز. وتعتبر صحتهن الجسدية والنفسية أيضا مثار قلق عميق بسبب الاغتصاب والأمومة المبكرة.

- ويحتاج الأطفال الذين تلدهم البنات المجندات في الأسر و/أو نتيجة الاغتصاب للحصول أيضا على العون الدولي ذاته. فهم أيضا يقعون ضحايا لوصمة العار الاجتماعي.

- ولا يتم اختطاف جميع البنات المجندات، إذ يختار بعضهن الانضمام لأسباب مختلفة، منها: الإفلات من الفقر، وتحسين مستوى المعيشة، وتنمية المهارات، والهروب من بعض أشكال العنف الأخرى، أو الانضمام إلى كيان موحد. ولكي تكتسب برامج إعادة الإدماج الفعالية، يتعين أن تعالج الأسباب الجذرية لانضمام البنات إلى المجموعات المسلحة.